

## قانون رقم ٢٤ لسنة ١٩٨٢

بشأن وقف سريان بعض أحكام القانون رقم ١٠٧ لسنة ١٩٧٦ بإنشاء صندوق تمويل مشروعات الإسكان الاقتصادي المعدل بالقانون رقم ٤٢ لسنة ١٩٧٨ بالنسبة للأراضي الفضاء الواقعة بمحافظة السويس

باسم الشعب

رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتي نصه ، وقد أصدرناه :

### (المادة الأولى)

يوقف بالنسبة للأراضي الفضاء الواقعة داخل محافظة السويس العمل بأحكام المواد ٣ مكررا ، ٣ مكررا (١) ، ٣ مكررا (٢) ، ٣ مكررا (٣) ، ٣ مكررا (٤) من القانون رقم ١٠٧ لسنة ١٩٧٦ بإنشاء صندوق تمويل مشروعات الإسكان الاقتصادي المعدل بالقانون رقم ٤٢ لسنة ١٩٧٨ ، وذلك لمدة خمس سنوات تبدأ من أول يناير سنة ١٩٨٥ ، على أن تستحق الضريبة اعتباراً من أول يناير سنة ١٩٨٥ .

### (المادة الثانية)

ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية

يضم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٥ جمادى الأولى سنة ١٤٠٢ (٢١ مارس سنة ١٩٨٢)

حسني مبارك